

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز ()

لسنة 2024م

٥٦

تعليمات جمركية رقم

بشأن إعفاء المخلفات الصلبة من إجراءات الفحص

مدير عام الجمارك:

بناء على كتاب الهيئة العامة للبيئة مرجع رقم 8762 والمؤرخ في 2024/11/7 والمقيد لدينا بواردة السجل العام رقم 6542 بذات التاريخ بشأن إعفاء المخلفات الصلبة بالجدول المرفق من إجراءات الفحص مع الإبقاء على رقابة الهيئة العامة للبيئة على إجراءات المطابقة والتدقيق للصادرات والواردات.

لذا يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين بالعمل وفقا لما جاء أعلاه .

(مرفق نسخة من جدول المخلفات الصلبة المراد إعفاؤها والخاضعة لرقابة الهيئة العامة للبيئة بموجب الرموز التعريفية).

وللعلم والعمل بموجبه اعتبارا من تاريخ 2024/11/7

صدر بتاريخ: 18 / 12 / 2024

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك

مطلق تركي صعب سالم

مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالنيابة

نسخة إلى

- مدير فريق المشروع _ رئيس فريق ديوان المحاسبة

- غرفة التجارة والصناعة

أ. دلال حسين: بشمار (5471)

إدارة العلاقات العامة / نشر تعليمات جمركية

